

ما الضابط في تغيير نية نسك الحج ؟..

وليد السعيدان

يقول السارح احسن الله اليكم ما الضابط في تغيير نية نسك الحج؟ الحمد لله رب العالمين وبعد. الضابط فيه قاعدة عظيمة تقول الانتقال من النسك الادنى الى الاعلى يجوز اختياراً - [00:00:00](#)

ومن الاعلى الى الادنى يجوز اضطراراً فاذا احرم الانسان مفرداً فله ان ينتقل اختياراً الى القران. واذا احرم قارناً فله ان ينتقل اختياراً الى التمتع لان الانتقال من النسك الادنى الى النسك الاعلى فضلاً يجوز اختياراً - [00:00:19](#)

وعلى ذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم لمن حج قارناً ولم يسق الهدي او حج مفرداً. بان يتركوا نسك القران والافراط وينتقلوا الى ما هو اعلى منه وهو نسك التمتع. فهذا انتقال اختياراً. لانه انتقال الى فضل - [00:00:41](#)

اعلى والى ثواب زائد واما الانتقال من النسك الاعلى الى النسك الادنى فانه يجوز اضطراراً كما حصل لعائشة رضي الله عنها. فانها اول ما احرمت متمتعة وهو النسك الاعلى. فلما حاضت ولم تتمكن من - [00:01:01](#)

بين الوقوف بعرفة وبين طواف عمرة التمتع. وسعيها امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تترك كنوصل التمتع الى نسك القران. فانتقلت من الاعلى الى الادنى انتقال اضطراراً. فمن اراد ان - [00:01:26](#)

ينتقل من نسك ادنى الى نسك اعلى فان ذلك جائز اختياراً. ومن اراد الانتقال من الاعلى الى الادنى فان ذلك انما لا يجوز في دائرة الضرورات والله اعلم - [00:01:46](#)